

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٣٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء :

وعلى كتاب السيد اللواء د. م. محافظ البحيرة رقم (٨٠٧) المؤرخ في ٢٠١٥/١/٢٦ :

قرر :

(المادة الأولى)

يُخول المهندس/ الصافى ضيف محمد على الدبب - مهندس بإدارة التنظيم بالوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر الدوار - محافظة البحيرة بصفته الوظيفية وفى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٥/٢/٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر